

السؤال

هل يجوز الزيادة على التلبية المعروفة في الحج والعمرة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله

كانت تلبية الرسول صلى الله عليه : (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ) رواه البخاري (5915) ، ومسلم (1184) .

وورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أيضا أنه كان يقول في تليبيته : (لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ) رواه أحمد (2/341) ، وصححه الألباني في " السلسلة الصحيحة " (2146).

وقد ورد عن بعض الصحابة الزيادة على هذه الصيغة .

قال نافع : " وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزِيدُ فِيهَا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ " رواه مسلم (1184) .

وروى ابن أبي شيبة في " المصنف " (4/283) عن المسور بن مخرمة قال : " كانت تلبية عمر : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك ، لبيك مرغوبا أو مرهوبا ، لبيك ذا النعماء والفضل الحسن " .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أقر الصحابة رضي الله عنهم على تلك الزيادات ولم ينكرها عليهم مما يدل على جوازها .

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَأَهْلٌ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْبِيئَهُ " رواه مسلم (1218) .

فمن مجموع هذه الأحاديث يؤخذ أن الأفضل للحاج والمعتمر أن يلزم تلبية الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإن زاد عليها بعض الألفاظ كالتالي وردت عن بعض الصحابة رضي الله عنهم أو غيرها فهو جائز .

قال الإمام الشافعي رحمه الله - بعد أن أورد صيغة تلبية الرسول صلى الله عليه وسلم :

" وهي التي أحب أن تكون تلبية المحرم ، لا يقصر عنها ، ولا يجاوزها ، إلا أن يدخل ما روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - وهي (لبيك إله الحق) - فإنه مثلها في المعنى ، لأنها تلبية ، والتلبية إجابة ، فأبان أنه أجاب إله الحق بلبيك أولاً وأخراً .

ولا يُضَيِّقُ على أحد في مثل ما قال ابن عمر ولا غيره من تعظيم الله تعالى ، ودعائه ، مع التلبية ، غير أن الاختيار عندي أن يفرد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من التلبية ولا يصل بها شيئاً ، إلا ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويعظم الله تعالى ويدعوه بعد قطع التلبية " انتهى باختصار من " الأم " (2/169-170) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه لله : " مسألة : هل لنا أن نزيد على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من التلبية التي رواها جابر رضي الله عنه ؟

نقول : نعم ، فقد روى الإمام أحمد في المسند : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : (لبيك إله الحق) ، وإله الحق من إضافة الموصوف إلى صفته ، أي : لبيك أنت إله الحق .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يزيد : (لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، والرغباء إليك والعمل) .

فلو زاد الإنسان مثل هذه الكلمات ، فخرجوا ألا يكون به بأس ، اقتداء بعبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، لكن الأولى ملازمة ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم " .

انتهى من " الشرح الممتع " (7/111) .

وقال الشيخ ابن جبرين رحمه الله :

" الزيادة عليها - أي على التلبية النبوية - جائزة ، فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يسمع أصحابه يزيدون ولا يغير عليهم ولا ينكر عليهم ، فمنها :

(لبيك وسعديك ، والخير بيدك ، والشر ليس إليك ، نحن عبادك الوافدون إليك ، الراغبون فيما لديك) .

وكذلك قوله : (لبيك والرغباء إليك والعمل)

أو : (لبيك إن العيش عيش الآخرة)

أو : (لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً)

وكل هذا جائز ؛ وذلك لأن فيه تعهداً من العبد بهذه الأعمال ، وكذلك التزام بذلك ، وكذلك أيضاً فيه وصف لله سبحانه وتعالى بما هو أهله من هذه الصفات ؛ لأنه منه الخير ، وإليه الخير ، ومنه العطاء ، وأن الشر ليس إليه ، فإذا التزم الإنسان بمثل هذه رجي إن شاء الله أن تتقبل أنساكه وعباداته ، وأن يحفظه الله تعالى في بقية حياته " انتهى من " شرح عمدة الأحكام " . والله أعلم .